158050 - هل يتضاعف الثواب بالصلاة على عدة جنائز دفعة واحدة؟

السؤال

إذا صلينا على أكثر من جنازة في وقت واحد فهل يتعدد الأجر بتعدد الجنائز ؟

الإجابة المفصلة

نعم ، يتعدد الأجر بتعدد الجنائز .
روى مسلم في صحيحه (945) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ وَلَمْ يَتْبَعْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ ، فَإِنْ تَبِعَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ ، قِيلَ : وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ : أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ) .
وظاهر الحديث أن للمصلي على كل جنازة قيراطاً ، فيتضاعف الثواب بزيادة عدد الجنائز ، وفضل الله واسع .
قال النفراوي رحمه الله : "لو تعددت الأموات لتعدد قيراط الصلاة والدفن بتعددهم .
قال الفقيه أبو عمران وسيدي يوسف بن عمر : يحصل له بكل ميت قيراط ; لأن كل ميت انتفع بدعائه وحضوره" انتهى من "الفواكه الدواني على رسالة أبي زيد القيرواني" (1/295) .
وقال الخطيب الشربيني رحمه الله : "ولو تعددت الجنائز واتحدت الصلاة عليها دفعة واحدة : هل يتعدد القيراط بتعددها أو لا نظراً لاتحاد الصلاة ؟ قال الأذرعي : الظاهر التعدد وبه أجاب قاضي حماة البارزي , وهو ظاهر" انتهى من "مغني المحتاج" (2/54) .
وسئل الشيخ ابن باز رحمه الله : رجل صلى على خمس جنائز صلاة واحدة ، فهل له بكل جنازة قيراط أم أن القيراط على عدد الصلوات؟
فأجاب : "نرجو له قراريط بعدد الجنائز؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (من صلى على جنازة فله قيراط ، ومن تبعها حتى تدفن فله قيراطان) رواه مسلم ، وما جاء في معنى ذلك من الأحاديث ، وكلها دالة على أن القراريط تتعدد بعدد الجنائز ، فمن صلى على جنازة فله قيراط ، ومن تبعها حتى تدفن فله قيراط ، ومن صلى عليها وتبعها حتى يفرغ من دفنها فله قيراطان ، وهذا من فضل الله سبحانه وجوده وكرمه على عباده ، فله الحمد والشكر لا إله غيره ولا رب سواه ، والله ولي التوفيق " انتهى من " مجموع

الفتاوى " (13/137) .

وسئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : في الحرم تتعدد الجنائز فهل يتعدد الأجر الذي أخبر عنه الرسول عليه الصلاة والسلام؟

فأجاب : "إذا تعددت الجنائز في صلاة واحدة هل يأخذ الإنسان أجر عدد هذه الجنائز؟ الظاهر: نعم. لأنه يصدق عليه أنه صلى على جنازتين أو ثلاث أو أربع فيأخذ الأجر، لكن كيف ينوي؟ ينوي الصلاة على واحدة أو على الجميع ؟ ينوي الصلاة على الجميع.." انتهى من " لقاء الباب المفتوح " لقاء رقم (149) .

والله أعلم